الجمهورية التونسية

وزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية

قرار

ق/ز/486/7

مؤرخ في 17 سبتمبر 2019 ..... يتعلق بتعيين المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية .

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة وخاصة الفصل 32 منه،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تممته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 02 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

مصطفى كمال النابلي

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة .

قرر ما يلي:

الفصل الأول – سمّي السيد فتحي الجري ، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، رئيس مكتب العلاقات مع المواطن بالديوان، مكلفا بالنفاذ إلى المعلومة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

تونس في 17 سبتمبر 2019

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.

مبروك كرشيد